

قرار رقم (32) لسنة 2023

بشأن

تجديد ترخيص أنشطة أوراق مالية لبنك بوبيان

بعد الاطلاع على:


- القانون رقم (7) لسنة 2010 بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما؛
- شهادة ترخيص أنشطة أوراق مالية لبنك بوبيان رقم (AP/2017/0005) الصادرة بتاريخ 2020/05/15؛
- وعلى طلب بنك بوبيان لتجديد ترخيص أنشطة أوراق مالية لدى الهيئة؛
- وبناءً على القرار رقم (24) لسنة 2023 بشأن تعديل صلاحيات الاعتماد النهائي لإجراءات عمل قطاع الإشراف الصادر بتاريخ 2023/02/12.

قرر ما يلي:

مادة أولى: تجديد ترخيص نشاط أوراق مالية لبنك بوبيان لدى هيئة أسواق المال لمزاولة نشاط وكيل اكتاب.

وذلك لمدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد ، اعتباراً من تاريخ 2023/05/15.

مادة ثانية: على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه ويعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره وينشر في الجريدة الرسمية.



فهد عبد الله الفضلي

رئيس قطاع الإشراف بالإنابة



صدر بتاريخ: 2023/03/12.